المحاضرة الثامنة – باب الحج والعمرة :
مفهوم الحج وحكمه وأقسامه وشروطه

الحج لغة – يعني القصد. وعند الخليل قال: الحج: كثرة القصد إلى من تعظمه.

وإصطلاحاً: قصد الكعبة لأداء أفعال مخصوصة، أو هو زيارة مكان مخصوص في زمن مخصوص بفعل مخصوص .
والزيارة: هي الذهاب. والمكان المخصوص: الكعبة وعرفة. والزمن المخصوص: هو أشهر الحج: وهي شوال وذو القعدة وذو الحجة، والعشر الأوائل من ذي الحجة .

حكم الحج :

اتفق العلماء على فرضية الحج مرة في العمر، بدليل الكتاب والسنة.
أولا– الكتاب: قول الله تعالى: ((ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين)) روي عن ابن عباس: المراد هنا من الشخص الذي « كفر باعتقاده ان الحج غير واجب» وقال تعالى: ((وأتموا الحج والعمرة لله)) وقال سبحانه: ((وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً، وعلى كل ضامر، يأتين من كل فج عميق، ليشهدوا منافع لهم، ويذكروا اسم الله في أيام معلومات))
ثانيا –أما السنة: فقول النبي صلّى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

كون فريضة الحج مرة: الدليل على فرضية الحج مرة واحدة في العمر بأصل الشرع: هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: «خطبنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال: يا أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج فحجُّوا، فقال رجل: أكلَّ عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثاً، فقال النبي صلّى الله عليه وسلم: لو قلت: نعم، لوجَبَت ولما استطعتم»

أهمية الحج وفوائده

يكفِّر الحج الذنوب الصغائر ويطهر النفس من شوائب المعاصي، وقال بعض العلماء كبعض الحنفية: والكبائر أيضاً، بدليل الحديث: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» فلا يقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه، بل لا بد أن يدخل الجنة، ولقوله صلّى الله عليه وسلم أيضاً: «من حج، فلم يرفُث، ولم يفسُق، رجع من ذنوبه كيومَ ولدته أمُّه» أي بغير ذنب وقال عليه السلام: «الحجاج والعُمَّار وفد الله، إن دعوه أجابهم، وإن استغفروه غفر لهم» وقال أيضاً: «يُغْفَر للحاج، ولمن استغفر له الحاج».

والحج يطهر النفس، ويعيدها إلى الصفاء والإخلاص، مما يؤدي إلى تجديد الحياة، ورفع معنويات الإنسان، وتقوية الأمل وحسن الظن بالله تعالى.

أهم فوائد الحج الجماعية: يؤدي إلى تعارف أبناء الأمة على اختلاف ألوانهم ولغاتهم وأوطانهم، وإمكان تبادل المنافع الاقتصادية الحرة فيما بينهم، والمذاكرة في شؤون المسلمين العامة، وتعاونهم صفاً واحداً أمام أعدائهم، وغير ذلك مما يدخل في معنى قوله تعالى: {ليشهدوا منافع لهم}.

ويُشعر الحج بقوة الرابطة الأخوية مع المؤمنين في جميع أنحاء الأرض المعبر عنها في قوله تعالى: {إنما المؤمنون إخوة} ويحس الناس أنهم حقاً متساوون، لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى.

أقسام نسك الحج

الحج ثلاثة أقسام:

أولا– الإفراد : أن يحرم قاصدا الحج من الميقات بالحج وحده ، فيقول : نويت الحج وأحرمت به لله عز وجل ، اللهم يسره لي وتقبله مني ، يلبي :(لبيك اللهم لبيك) ، وهنا يبقى الحاج محرما حتى يقف في عرفة ، ثم يرمي جمرة العقبة ، ثم يتحلل من

إحرامه ، وإذا شاء يعتمر بعد إنتهاء أعمال الحج – وهنا ليس على الحاج دم – اي ذبح شاة – لأنه مفرد بالحج .

ثانيا– التمتع – وهو ان يحرم بالعمرة في أشهر الحج ، ثم يحج من عامه الذي إعتمر فيه . وسمي متمتعا – لأنه بعد إنتهائه من العمرة يصبح كأهل مكة ، يحل له الثياب والطيب والنساء ، ويتمتع بعد التحلل من إحرامه ، بما يتمتع به غير المحرم .

وصفة التمتع : أن يحرم من الميقات بالعمرة وحدها في أشهر الحج ، ثم يحج من عامه ، فإن إعتمر في أشهر الحج ثم حج من عامه نفسه أصبح متمتعا ، يجب عليه ذبح شاة ، وهو دم شكر لله عز وجل ، وغن لم يحج في ذلك العام فليس عليه دم.

ثالثا – القِران : ويحصل بإن يجمع في إحرامه بين الحج والعمرة ، فيقول عند التلبية: (لبيك بحجة وعمرة))

ومن احرم قارناً – أي جمع بين الحج والعمرة ، فالواجب ان يبقى على صفة الإحرام الى ان يفرغ من اعمال الحج والعمرة معا ، ولو طالت مدته ، حتى يقف بعرفة وينزل الى مزدلفة ويرمي جمرة العقبة ويذبح النسك – أي دم الشكر ثم بعد ذلك يتحلل من إحرامه بالحلق او التقصير ، وسمي قرانا لأنه اتى بإعمال الحج والعمرة بنية واحدة وسفرة واحدة .

يقول **فقهاء الحنفية** : إن حج القِران أفضل من حج التمتع والإفراد وأستدل بما روي عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (لبيك بعمرة وحَجة) .

وقال **المالكية والشافعية:** الإفراد بالحج أفضل من القران والتمتع لأنه لا يجب معه هدي، ولأن النبي صلّى الله عليه وسلم حج مفرداً على الأصح، قالت عائشة: «خرجنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم عام حجة الوداع، فمنا من أهَلَّ بعمرة، ومنا من أّهل بحج وعمرة، وأهلَّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم بالحج»

وقال **الحنابلة:** التمتع أفضل، فالإفراد، فالقران، أي عكس الترتيب عند الشافعية بين الأول والثاني. والتمتع: أن يحرم بعمرة في أشهر الحج، ثم يحرم بالحج في عامه من أين شاء بعد فراغه منها.

ودليلهم أن النبي صلّى الله عليه وسلم كان متمتعاً، لما قال ابن عمررضي الله عنهما : «تمتع رسول الله صلّى الله عليه وسلم في عام حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، وأهدى وساق الهدي معه من ذي الحليفة» الحديث رواه البخاري ومسلم .

شروط حجية الإسلام

ذكر الفقهاء شروط التكليف المتعلقة بالحج وجعلناها وفق الجدول الآتي :

ت	شرط وجوب وصحة	السبب	شرط وجوب وإجزاء	السبب	شرط وجوب فقط	السبب
1	الإسلام	ليس أهل للعبادة ((إنما المشكون نجس))	البلوغ	قوله صلى الله عليه وسلم(أيما صبي حج عشر حجج ثم بلغ فعليه حجة الإسلام)	الإستطاعة	((ولله على الناس حج البيت من أستطاع اليها سبيلا))
2	العقل	فاقد الأهلية، والعقل اساس التكليف	الحرية	وجب الحج بعد العتق لإكتمال إرادته		

وتكلم الفقهاء في حكم حج الصبي وما تتحقق به الإستطاعة ، على النحو الاتي :

أولا : حكم حج الصبي :

قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى في المشهور عنه: لا يصح حج الصبي، للحديث السابق: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ **وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل** » الخ وقياساً على النذر، فإنه لا يصح منه، ولأنه لا يجب عليه، ولا يصح منه، ولأنه لو صح منه لوجب عليه قضاؤه إذا أفسده، ولأنه عبادة بدنية، فلا يصح عقدها من الولي للصبي كالصلاة.

وقال جمهور الفقهاء : غن كان الصبي لايجب عليه الحج مثل العبد فإنهما إذا حجا صح منهما ولا يجزئهما عن حجة الإسلام ن وأستدلوا :

1 ما رواه الطبراني رحمه الله بسند صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (أيما عبد حج عشر حججُ م أعتق فعليه حجة الإسلام ، وأيما صبي حج عشر حجج ثم بلغ فعليه حجة الإسلام) وهذا منه صلى الله عليه وسلم

عى وجه تثبيت الحكم وتأكيده ، أي ولو حج الواحد منهما عشر حجج فإنه لا بد لهما من حجة الإسلام عند العتق والبلوغ .

2 روى الترمذي عن السائب بن يزيد انه قال : (حج بي أبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، وانا إبن سبع سنين)

قال الترمذي رحمه الله تعالى : أجمع أهل العلم على ان الصبي إذا حج قبل ان يدرك – أي يبلغ فعليه الحج إذا أدرك ، وكذلك المملوك إذا حج في رقه ثم اعتق ، فعيه الحج ، إذا وجد الى ذلك سبيلا .

3–روي عن إبن عباس رضي الله عنهما : إن غمراة رفعت الى النبي صلى الله عليه وسلم صبيا ، فقالت الهذا حج ؟ قال : نعم ، ولك اجرا)

ثانيا–كيف تتحقق الإستطاعة لإداء فريضة الحج

الاستطاعة أنواع ثلاثة: بدنية ومالية وأمنية، أما الاستطاعة البدنية: فهي صحة البدن، فلا حج على المريض والزَّمِن والمُقْعَد والمفلوج والأعمى وإن وجد قائداً، والشيخ الكبير الذي لا يثبت على الراحلة بنفسه، والمحبوس، والممنوع من قبل السلطان الجائر عن الخروج إلى الحج؛ لأن الله تعالى شرط الاستطاعة لوجوب الحج، والمراد منها استطاعة التكليف: وهي سلامة الأسباب ووسائل الوصول. ومن جملة الأسباب: سلامة البدن عن الآفات المانعة من القيام بما لا بد منه في سفر الحج، فسر ابن عباس {من استطاع إليه سبيلاً} أن السبيل : أن يصح بدن العبد، ويكون له ثمن زاد وراحلة، من غير أن يحجب.

فالمريض غير مكلف حتى يشفى ، والفقير الذي لا يجد المال الذي يكفيه للذهاب ولأياب ، والمريض ، غير مكلفين بالحج ، جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال يارسول الله : ما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة ، يعني الطعام والمركب)

قال صلى الله عليه وسلم : (من ملك زاد وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه – ان يموت يهوديا او نصرانيا ، وذللك أن الله تعالى يقول((ولله على الناس حج البيت من إستطاع اليه سبيلا ومن كفر فغن الله غني عن

العالمين))) والحديث محمول على التغليظ والتخويف من ترك الحج للمستطيع ، او هو على حقيقته ، إن أنكر فريضة الحج لإنها ركن من اركان الإسلام .

وكذلك تحقق أمن الطريق الذي يسلكه .

ويشترط في المرأة شرطا آخر إضافة الى ماتقدم ,وهو ان يكون معها محرم يرافقها في حجها من زوج أو غيره من المحارم ، فإن لم يوجد لها محرم ؛ لم يجب عليها الحج لقوله صلى الله عليه وسلم : (لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم ، إلا مع ذي محرم)

روى مسلم عن إبن عباس رضي الله عنهما : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يقول : (لا يخلون رجل بإمرأة إلا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ، فقام رجل فقال يارسول الله : إن إمراتي خرجت حاجة وإني إكتُتبتُ في غزوة كذا زكذا ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنطلق فحج مع إمرأتك)

وقال بعض الفقهاء : يصح حج المراة بدون المحرم إذا أمنت على نفسها وكانت مع مجموعة النساء للإدائها ركنا من أركان الإسلام .